

المحاضرة 11 - الفقه - المستوى الثالث - د. منصور بن عبد الرحمن الغامدي - قضاء الصوم - أكاديمية زاد

منصور الغامدي

يا راغباً في كل علم نافع ينمو العلم ويتقدم. بتقنياته ومجالاته ومعه مطور ادواتنا في تقديم العلم الشرعي. اكااديمية زاد الفقه

الميسرة بالشرع دون تعصب لفلان بشري لنا زادنا كاذبين - 00:00:00

بالعلم كالازهار في البستان. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم علمنا ما ينفعنا

وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما اللهم يا رب العالمين - 00:00:40

هيئ لنا من امرنا رشدا اللهم يا رب العالمين اهدنا ويسر الهدى لنا. اللهم ارنا الحق حقا وارزقنا اتباعه. وارنا الباطل باطلا وارزقنا

اجتنابه. ولا تجعله ملتبسا علينا فنضل اخواني واخواتي هذا هو الدرس الحادي عشر. من سلسلة دروس الفقه في الفصل الدراسي

الثالث - 00:01:01

في اكااديمية زاد. اسأل الله سبحانه وتعالى ان يبارك في هذه الاكااديمية وان يبارك في معلميه وطلابها. وان يبارك في كل من ينشر

يساهم في نشر دروسها اخواني واخواتي تحدثنا - 00:01:25

في هذا الفصل الدراسي عن عدد من المسائل المتعلقة بالصيام. نريد ان نتحدث اليوم ان شاء الله تعالى عن المسائل المتعلقة بقضاء

الصوم هناك عدد من المسائل الشرعية المتعلقة بقضاء الصوم - 00:01:41

نجمها في الاتي نقول المسألة الاولى يجب على من افطر يوما من رمضان ان يقضيه بعد رمضان الا العاجز المريض مرضا لا يرجى

برؤه. فانه يجب عليه مكان كل يوم - 00:02:00

ان يطعم عن كل يوم مسكينا اذا نحن نقول وتذكرون اننا في شروط الوجوب قد رسمنا شجرة وقلنا ان هذه الشجرة تتفرع الى

فرعين من يقدر على الصيام ومن هو عاجز عن الصيام - 00:02:21

العاجز عن الصيام لكبر مثلا هرم مرض لا يرجى برؤه هذا عاجز عن الصيام تماما يعني اليوم وغدا عاجز فهذا ايش هذا عليه ان يطعم

عن كل يوم مسكينا عليه ان يطعم عن كل يوم مسكين - 00:02:38

طيب واما القادر على الصيام فهذا يتنوع. القادر على الصيام بمعنى انه بدنه مؤهل للصيام وليس عاجزا. فهو لا يتنوع. ان كان ليس

عنده عذر من الاعذار الست التي قد ذكرناها - 00:02:57

فيجب عليه يصوم رمضان كان عنده عذر الحيض كان عندها عذر الحيض والنفاس فيجب عليها ان تصوم بعد رمضان يكمل اعذار

الاربعة التي ذكرناها وهي الحمل والارضاع والسفر والمرض فهذا مخير ان يصوم رمضان او بعده وذكرنا التفصيل - 00:03:13

هل الافضل ان يصوم رمضان او الافضل ان يصوم قضاء ومتى يحرم عليه ومتى يجوز؟ ذكرنا ضابط الضرر والمشقة وما يتعلق به.

الحين على الدرس السابق هذا كله ذكرناه في دروس سابقة - 00:03:31

لكن نحن نريد ان نقول هنا ان من افطر في رمضان لكونه عاجزا عن الصوم مريض مرض لا يرجى برؤه خلاص. كلما ازدادت به الايام

ازداد مرضه واذا كان اليوم غير قادر فهو غدا - 00:03:44

اعجز وبعده اعجز وهكذا الله سبحانه وتعالى خلق الانسان وجعل هناك دورة لقوته وضعفه يبدأ ضعيفا ثم يقوى ويصير قويا شابا ثم

يضعف بعد ذلك جعل من بعدي ضعف قوة ثم جعل من بعدي قوة ضعفا وشيبا - 00:04:04

سبحانه وتعالى. لا باقي الا هو. لا باقي الا وجهه جل جلاله وكل من عليها فان ويبقى وجه ربك ذو الجلال والاكرام الشاهد يا اخواني الكرام ان هذا الحكم في الاطعام - [00:04:26](#)

ان يطعم عن كل يوم مسكين المسألة الثانية ان من افطر في رمضان لعذر من الاعذار الستة التي ذكرناها وهي الحيض والنفاس الحمل والارطاء المرض العارظ الذي يرجى برؤه السفر - [00:04:45](#)

هذي ستة اعدار من افطر فيها من افطر بسببها في رمضان فانه يجب عليه قضاء ذلك بعد رمضان طيب المسألة الثالثة نقول ان وجوب القضاء بعد رمضان وجوب القضاء بعد رمضان - [00:05:11](#)

ينبغي ان يكون محدودا بوقت ما هو الوقت؟ وقت القضاء نقول حده الى رمضان التالي اذا من افطر في نهاية رمضان لعذر من الاعذار الستة فانه يقضيها وقت القضاء من ثاني شوال - [00:05:34](#)

اول يوم من شوال لا يجوز لانه يوم الفطر. عيد الفطر يحرم صومه. من ثاني شوال الى يوم تسعة وعشرين شعبان هذا كله وقت هذا كله وقت للقضاء. ليش ما قلنا ثلاثين شعبان؟ لانه لا يجوز للمسلم ان يؤخر - [00:05:55](#)

قضائه الى يوم مشكوك فيه. لا يدري قد يكون هذا ثلاثين شعبان من واحد رمضان. لذلك لابد ان يكون نهاية مدى القضاء تسعة وعشرين شعبان مثلا نفترض ان الانسان عليه - [00:06:11](#)

قضاء ثلاثة ايام او نفترض ان عليه قضاء يومين. اخر يومين في جدول وتخطيطه بشكل مباح لا اشكال فيه ان يقضيها يوم ثمانية وعشرين تسعة وعشرين شعبان لكن اذا اخره قال لا ابغى اقصيها يوم ثلاثين شعبان ما الذي يدريه انه سيكون - [00:06:27](#)

يعني هناك ثلاثين مشاة وقد يكون هناك واحد من رمضان يوم الثلاثين هذا لذلك لا يجوز للمسلم ان يؤخرها الى ذلك اليوم طيب هذا المدى وهذا المدى استنبطناه من سنتي النبي صلى الله عليه وسلم كما جاء في حديث عائشة رضي الله تعالى عنها واستنبطناهم من القياس - [00:06:46](#)

فاما حديث عائشة رضي الله تعالى عنها فقالت كان يكون علي الصوم من رمضان لا استطيع ان اقصيه الا في شعبان لمكان رسول الله صلى الله عليه وسلم مني تقول انه - [00:07:06](#)

حرصا على قضية تبعلها لرسول الله صلى الله عليه وسلم فانها كانت تؤخر الصوم لانها تريد ان تحظى برسول الله صلى الله عليه وسلم وتريد ان تتقرب منه صلوات الله وسلامه عليه - [00:07:16](#)

فكانت اذا تؤخر تؤخر صومها الى شعبان رضي الله تعالى عنها والنبي صلى الله عليه وسلم كان يصوم شعبان رضي الله صلوات الله وسلامه عليه كان يصوم شعبان الا قليلا صلوات الله وسلامه عليه. فالشاهد - [00:07:33](#)

ان تأخيرها الى هذا الامد يدل على انه اذا دخل رمضان فانه لا يجوز ان يدخل رمضان وعلى الانسان صوم من رمضان سابق هذا الامر الاول الامر الثاني استنبطناها كذلك قياسا على مواقيت الصلاة - [00:07:47](#)

وقد جاء في الحديث انما التفريط على من اخر الصلاة حتى يدخل وقت صلاة اخرى اذا وقت كل صلاة مرتبط بالصلاة التي تليها وهذي واجبات موسعة اللي وقت الظهر موسع من حين الزوال الى ان يصير ظل كل شيء مثله - [00:08:01](#)

هذا الوقت الموسع ينتهي بالوقت العصر. وهكذا وقت العصر موسع الى حين غروب الشمس. غروب الشمس ينتهي توسعة العصر يبدأ وقت المغرب من غروب الشمس الى حين غياب الشفق وقت موسع. تنتهي هذه التوسعة بدخول وقت العشاء وهكذا - [00:08:17](#)

فالشاهد طبعاً الفجر مفصول عما قبله وما بعده كما قد بيناه في مواقيت الصلاة. فقطاء رمضان مثلا نفترض ان شخص لقضاء رمضان من الرمطانات فنقول ان قضاء هذا الرمضان موسع الى حين دخول الرمضان الذي يليه. فاذا دخل الرمضان الذي يليه فقد انتهت التوسعة فيه - [00:08:34](#)

طيب هذا فيما يتعلق بالمدى الذي يقضي فيه الانسان. هناك بعض المسائل كذلك المسائل الرابعة والخامسة نتطرق لها ولكن بعد هذا الفاصل القصير بشرى لنا سنن اكااديمية للعلم كالأزهار في البستان - [00:09:00](#)

لا يكاد يوم يمر الا ويعرض لنا امر نحتر في حكمه الشرعي فكيف نتصرف؟ الحل ان نستفتي العلماء. قال تعالى ان كنتم لا تعلمون.

وثم ادا ب ينبغى ان يتحلّى بها المستفتى. ادا ب - 00:09:23

فى نفسه واداب مع العالم واداب فى طريقة السؤال فىستفتى اهل الذكر المتبعين للادلة. ويتجنب من يفتون بالجهل او الهوى. قال صلى الله عليه وسلم ان من من اخوف ما اخاف على امتى - 00:09:49

الائمة المضلين ويعرض السؤال على حقيقته دون كذب او كتمان وليعلم ان تدليسه لا يحل له الحرام. فانما يفتيه المفتى على حسب ما يسمع ويوقر مفتيه قال صلى الله عليه وسلم - 00:10:08

ان من اجلال الله اكرام ذى الشبهة المسلم وحامل القرآن غير الغالى فيه والجافى عنه. ويتحين الوقت والحالة المناسبة للسؤال. ولا يقاطع الشيخ ولا يلح عليه اذا اعتذر عن الاجابة - 00:10:28

ولا يضيع وقته بما لا علاقة له بالسؤال ويترك السؤال عما لا يعنيه. قال صلى الله عليه وسلم من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه. ويتقبل الحكم الشرعى ولو لم يكن على هوى - 00:10:45

قال تعالى ثم لا يجدوا فى انفسهم حرجا مما قضيت ويسلم تسليما نعود اليكم بعد هذا الفاصل ونتابع حديثنا معكم عن المسائل المتعلقة بقضاء رمضان. نقول المسألة الرابعة ان وان كنا قد ذكرنا فى المسألة الثالثة ان وقت وجوب القضاء موسع الى دخول

الرمضان الذى يليه - 00:11:04

الا انه قد يعذر الانسان فى تأخيريه بعد رمضان الذى يليه اذا كان عذره الذى افطر لاجله مستمرا هل يمكن ان يستمر العذر سنة كاملة؟ نعم ممكن يستمر العذر سنة كاملة. مثلا نفترض - 00:12:01

الحامل مثلا الحاملة ليست تحمل تسعة اشهر فلنفترض ان هذا الحمل اوصتها فيه الطبيبة المسلمة الثقة قالت لها انه يجب عليك ان تأخذى بعض الادوية معينة مثلا كل آ ست ساعات او اربع ساعات - 00:12:20

ولا ينبغى لك ان تتركها حرصا على صحتك وحرصا على صحة جنينك نفترض ان هذه الحامل اما مريضة عندها مرض معين او ازداد هذا المرض بسبب الحمل او ايا كان - 00:12:42

فاستمرت فى هذه الادوية تسعة اشهر فوضعت الطفل لما وضع الطفل كذلك جلست نفاس مثلا اربعين يوم بعد هذا النفاس مثلا ارضعت الطفل او استمرت على بعض الادوية تمت السنة - 00:12:53

اذا يمكن ان يستمر العذر سنة فهذه المرأة لم يكن عندها بعد رمضان الذى افطرته فرصة لقضاء هذا رمضان حتى دخل رمضان الثانى فنقول انها قد اخرجت لعذر. ومن اخر لعذر فهو جائز ان شاء الله تعالى - 00:13:12

لكن الائم على من اخر لغير عذر. اخر مما طلة طيب لو قالت المرأة مثلا قالت وهذا سوف يقودنا هذا الحديث للمسألة الخامسة سوف يقودنا الحديث للمسألة الخامسة. لو قالت المرأة بعد رمضان قالت خلاص ان شاء الله انى بدأ قضائى - 00:13:29

فى رمضان هذا الذى افطرته او افطرت اياما منه بابدأ قضاءها مثلا فى محرم او فى سفر او فى ربيع ما كان عندها عذر فى شوال وذى القعدة وذو الحجة ما كان عندها مشكلة - 00:13:50

لكن قالت ابأخر الى محرم لما جاء محرم فرضا انها حملت والزمته الطبيبة بهذه الادوية وقالت ممنوع انك تصومين رمضان الجاي بيجي رمضان وانت مثلا حامل ممنوع انك تصومي لاجل هذه الادوية مهمة - 00:14:01

ولا يمكن انها تترك طيب لاحظوا الان ما صار عندها وقت للقضاء لانها دخلت فى اما مرض اما انها دخلت مثلا فى آ او اخرجت مثلا الى اى شىء وصار يشق عليها او يصعب عليها انها تصوم - 00:14:21

نقول هذه لا يجوز لها. هذه ائمة ليش لما كان عندها فترة يمكنها ان تصوم فيها وجلست تأخر تأخر حتى تضايق عليها الوقت وصار اصابها هذا الاشكال الذى لم يمكنها ان لم يمكنها ان تصوم فيه - 00:14:40

فلذلك نقول هذا يقودنا للمسألة الخامسة وهى ان الواجب على المسلم واجب موسع الى حين دخول رمضان الذى يليه. ولكن الى حين دخول رمضان الذى يليه. ولكن الافضل له ان يبادر الى ابراء ذمته - 00:14:57

فان الانسان لا يدري ماذا يعرض له سبحانه الله الانسان قد يموت طيب هل يموت فى ذمته صوم اجيبها صالة اليس وارد ان الانسان

يموت في اي لحظة؟ بلى. فلذلك - [00:15:21](#)

الافضل للمسلم ان يبادر دائما الى ابراء ذمته ان يعجل ويسارع في الخير فيبدأ دائما بالصوم الواجب عليه اذا المسألة الخامسة ان

نقول ان المستحب للمسلم استحبابا بالغا وشديدا ومؤكدا هو - [00:15:35](#)

ان يعجل في ابراء ذمته من الصوم الواجب عليه فيبدأ مباشرة بعد انقضاء رمضان والعيد مباشرة يبدأ في الصوم الذي قد وجب عليه

قضاؤه بسبب افطاره له في نهار رمضان - [00:15:58](#)

طيب هنا مسألة سادسة نريد الحديث عنها هل يجوز للانسان ان يصوم نافلة قبل ان يصوم القضاء الواجب عليه جاء انسان قال

ابصوم يوم الاثنين ابصوم يوم الخميس ابا اصوم - [00:16:17](#)

فمثلا بعض الايام ابغى اصوم ثلاثة ايام من كل شهر ابغى اصوم البيض ابغى اصوم عرفة نقول لا شك ان قيام الانسان بما وجب عليه

اولى واهم من صيام النوافل - [00:16:34](#)

هذا واجب الانسان يبرئ ذمته من الواجب ثم بعد ذلك يقوم بالتطوعات المستحبة وان كان الصحيح والله تعالى اعلم جواز التطوع

قبل قضاء رمضان. نقول هو جائز ولكن هذا الانسان - [00:16:49](#)

ينبغي له ان يرتب اولوياته. المفترض له انه قبل لا يدخل في هذا الصوم التطوع ان يأتي يعني يأتي بالصوم الواجب عليهم لا شك ان

هذا اتم واكمل انه يأتي بالصوم والواجب عليه ثم بعد ذلك يدخل في التطوعات. وهذا في الحقيقة مما يؤكد ما ذكرناه في المسألة

الخامسة - [00:17:06](#)

وهو ان الانسان يستحب له المعالجة بابراء ذمته اول شي لانه ابراء للذمة والامر الثاني انه المسار على الخير والامر الثالث حتى

يشرع في صيام النوافل مرتاحا وهو قد برأت ذمته. ما يشرع في صيام النافلة وباقي عليه صيام - [00:17:26](#)

واجب لم يصمه بعد طيب اذا هل يجوز ان يصوم الانسان نافلة قبل ان يصوم القضاء الواجب عليه؟ نقول نعم جائز طيب هذا يقودنا

للمسألة السابعة المسألة السابعة نقول مع اننا قلنا بجواز صيام النافلة - [00:17:42](#)

قبل صيام اليوم القضاء الواجب عليه الا ان هذه النافلة نقول اي نافلة ما في اشكال. الا نافلة الست من شوال. لماذا قد يقول قائل

لماذا نافلة الست من شوال مستثنى - [00:18:04](#)

نقول مستثناه لاجل ان فضلها مترتب على صوم رمضان بخلاف مثلا نافلة صوم يوم عرفة نافلة الاثنين والخميس نافلة ثلاثة ايام من

كل شهر ما قرنت في الحديث الذي شرع فيه هذا الصوم النافلة وهذا الصوم التطوع انه يكون بعد صيام رمضان لا - [00:18:20](#)

من صام عرفة مثلا مشروع له هذا الصيام ولم يرتب على صوم رمضان مثلا صوم شهر الله المحرم مثلا صوم عاشوراء مثلا صوم

شعبان مثلا آ صوم الاثنين والخميس كلها - [00:18:45](#)

فضائل مستقلة عن صوم رمضان لكن صوم الست من شوال جاء مرتبا على صوم رمضان بمعنى ان الفضل الحاصل فيه هو لاقترانه

بصيام شهر رمضان. لذلك جاء في الحديث الشريف من صام رمضان - [00:18:58](#)

ثم اتبعه ستا من شوال كان كصيام الدهر اذا قلنا المسألة السادسة ان يجوز للانسان ان يصوم النافلة قبل صوم القضاء الواجب عليه

المسألة السابعة نقول لصوم الست من شوال - [00:19:16](#)

حتى يحصل للانسان فضله فانه يصوم بعد صوم القضاء الواجب عليه ليتم له صوم رمضان لان الحديث من صام رمضان ثم

اتبعه ستا من شوال واللي يصوم الست من شوال هو باقي ما قضى رمضان ما يسمى انه صام رمضان - [00:19:31](#)

لكن اذا كان صام رمضان فانه يدخل ان شاء الله تعالى في هذا الحديث فانه يدخل ان شاء الله تعالى في هذا الحديث ما الدليل على

ان نقول تجوز النافلة قبل صوم القضاء؟ وما الدليل على انا نقول - [00:19:49](#)

ان صوم الست من شوال يكون بعد صوم القضاء الان نفرق بين المسألتين. اما الدليل على جواز صيام النافلة عموما قبل القضاء فهو

ان وقت القضاء وقت موسع والنافلة تصح - [00:20:05](#)

قبل فعل الواجب اذا كان الواجب وقته موسعا. مثل ايش؟ مثل وقت الفريضة هل يجوز للانسان انه يتنفل بربع ركعات قبل فريضة

الظهر يجوز لان وقت الظهر موسع. فيصلي اربع ركعات - 00:20:20

نافلة قبل فريضة الظهر هذا جائز طيب ما الدليل على ان صيام الست من شوال تكون بعد القضاء قول رسول الله صلى الله عليه

وسلم من صام رمضان والذي ما صام القضاء باقي ما صام رمضان - 00:20:35

من صام رمضان ثم اتبعه بست من شوال كان كصيام الدهر طيب المسألة الثامنة التي نراها بالحديث عنها في قضاء رمضان وهي ان

من اخر رمضان قضاء رمضان حتى دخل عليه رمضان اخر - 00:20:50

بدون عذر فبعض اهل العلم قال وهو فتيا بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء في حديث ابي هريرة موقوفا عليه

قال ان عليه مع القضاء ان يطعم عن كل يوم مسكينا - 00:21:10

والصحيح والله تعالى اعلم ان عليه القضاء فقط وان الاطعام غير واجب عليه لقول الله سبحانه وتعالى فمن كان منكم مريضا او على

سفر فعدة من ايام اخر. الا اننا نحذر - 00:21:27

ليس معنا عدة من ايام اخر انك تصومها متى ما شئت لا عدة من ايام اخر انك تصومها الى دخول قبل دخول رمضان التالي فان اخرها

فان الانسان عليه قضاء فقط ولا يجب عليه طعام ولكنه اثم من اجل التأخير ان كان التأخير لغير عذر - 00:21:41

فاما ان كان لعذر مثلا استمر العذر معها من بعد رمضان الى دخول رمضان التالي فنقول لا بأس ان شاء الله يجوز لها التأخير ولكن

ليس عليها اثم ولا يجب عليها اطعام - 00:21:58

ان شاء الله تعالى فاصل قصير ونعود اليكم ان شاء الله تعالى بعد هذا الفاصل بشرى لنا زاد اكاديمية للعلم كالأزهار في البستان ان

اردت النجاح في الدنيا والسعادة في الآخرة فاسلك طريق العلم لكن الافات على هذا الطريق كثيرة. منها الرياء - 00:22:11

بان يراد بالعلم الشهرة وثناء الناس. قال صلى الله عليه وسلم من طلب العلم ليما يري به السفهاء او ليباهي به العلماء او ليصرف وجوه

الناس اليه فهو في النار. ومنها الكبر والعجب - 00:22:39

قال مجاهد لا يتعلم العلم مستحي ولا مستكبر. ومنها الحسد قال تعالى بينهم. اي بغى بعضهم على بعض. فاختلفوا في الحق

لتحاسدهم وتباغضهم. ومنها الانشغال بالدنيا وملهياتها واشغالها عن تحصيل العلم النافع. ومنها التعالم والتصدر قبل التأهل. فان

التصدر يمنع من تلقي - 00:22:57

العلم قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه تفقهوا قبل ان تسودوا ومنها الفتور والكسل. قال صلى الله عليه وسلم ان لكل عمل شرا

ولكل شرة فترة، فمن كانت شرته الى سنتي فقد افلح - 00:23:34

ومن كانت فترته الى غير ذلك فقد هلك فالزم طريق العلم ولا تصدنك الافات. واحذر من قطاع الطريق. قال تعالى ولا يصدن لكم

الشیطان انه لكم عدو مبين بشرى لنا زاد اكاديمية للعلم كالأزهار في البستان - 00:23:53

نعود اليكم بعد هذا الفاصل ونتابع حديثنا معكم عن المسائل المتعلقة بقضاء رمضان وصلنا الى المسألة التاسعة نقول في هذه المسألة

التاسعة هل يشترط التتابع في قضاء رمضان والصحيح الظاهر والله تعالى اعلم انه لا يشترط التتابع في قضاء رمضان - 00:24:32

والقرآن الكريم قد بين اشتراط التتابع في عدد من المواطن فصيام شهرين متتابعين لكن في موضع قضاء رمضان قال الله سبحانه

وتعالى فعدة من ايام اخر ما قال في القرآن الكريم - 00:24:56

فعدة من ايام اخر متتابعات. لا فكونها اطلقت دليل على عدم دليل على عدم اشتراط التتابع. لذلك نحن نشتط التتابع حيث اشتط

في القرآن الكريم ولا نشتط التتابع حيث لم يذكر في القرآن الكريم - 00:25:15

ففي موطني قضائي صيام رمضان لم يذكر التتابع طيب المسألة العاشرة المتعلقة بقضاء رمضان انا نقول من مات من مات قبل ان

يقضي رمضان الواجب عليه قضاؤه مثلا انسان او امرأة مثلا - 00:25:36

آآ جاءتها الدورة في شهر رمضان وافطرت مثلا ستة ايام او سبعة ايام طيب اه نفترض انها ماتت في شهر محرم او في شهر صفر

ولم تقضي هذه الايام الستة التي قد وجبت عليها - 00:26:05

اولا نقول هل تأثم بهذا؟ نعم. تأثم اذا كان عندها فرصة للقضاء ولم تقضي كيف كان عندها فرصة؟ نقول عندها فرصة من اثنين شوال

الى يوم وفاته في محرم او في صفر وما قضت فيها. فهي تأثم بهذا التأخير لغير عذر - [00:26:25](#)

طبيب المفترض انها تبادر المفترض انها تبادر وتعتجل بالقضاء. طيب هذه القضية الاولى طب لو كانت معذورة معنى انها كانت حامل طول هذه الفترة فماتت مثلاً في في وطلعها او في نفاسها - [00:26:44](#)

نقول لا تأثم ما دامت معذورة فانها لا تأثم لكن اذا اخر الانسان القضاء بغير عذر ثم مات فانه يأثم بهذا التأخير هذي المسألة العاشرة. المسألة الحادية عشر كيف يفعل اولياؤها - [00:27:01](#)

الان نقول ان كان هذا التأخير لغير عذر وتأخرت وكان عندها فرصة انها تقضي ولم تقضي فالان عندنا خيارين. الخيار الاول ان يصوم عنها احد اولياؤها. يعني ولدها بنتها ان يصوموا عنها. وهذا يستحب لهم. هل هو واجب عليهم؟ ليس بواجب عليهم. لماذا - [00:27:21](#)

لان الله سبحانه وتعالى قال في كتابه الكريم ولا تزر وازرة وزر اخرى فلا يلزم احد من الاولياء الميت او اولياء الميتة ان يصوموا عنها ان شاء احد منهم ان يصوم عنها فلا بأس وهو ان شاء الله تعالى يعني يكون قد رفع عنها - [00:27:45](#)

اه هذا الواجب الذي في ذمتها طبيب الخيار الثاني ان يطعم عن كل يوم مسكين من الايام التي من الايام التي افطرتها مثلاً نفترض انها افطرت ستة ايام وسبعة ايام من اجل دورتها الشهرية ولم تقضها بعد ذلك - [00:28:06](#)

او لنفترض ان الشخص الرجل قد افطر مثلاً ستة ايام او سبعة ايام لاجل آ سفره فان علي على اولياؤه ان يخرجوا من ماله او من مالها مال الميت ان يخرجوا ما يكفي لطعام - [00:28:25](#)

ستة مساكين او سبعة مساكين يطعمون ستة مساكين وسبعة مساكين. لماذا؟ لان اطعام المسكين جعل عدلاً للصيام في اية الصيام. قال الله سبحانه وتعالى ايام معدودات فمن كان منكم مريضاً او على سفر فعدة من ايام اخر - [00:28:41](#)

ثم قال الله سبحانه وتعالى وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين فجعل الله سبحانه وتعالى الصيام عدلاً لفدية طعام مسكين اذا نحن نقول وبالمناسبة فان الخيار الاول بعض اهل العلم - [00:28:56](#)

قال ان المشروع هو الخيار الثاني وهو الاطعام ولا يشرع ولا يشرع او لا يسقط الواجب الذي في ذمتها ان يصوم عنها وليها ان يصوم عنها واليوم. والصحيح والله تعالى اعلم انه ان صام عنها احد من اولياؤها - [00:29:15](#)

هذا جائز في حقهم ويسقط الواجب عنها لا نقول واجب عليهم لانه لا تزر وازرة وزر اخرى. لا تزر وازرة ووزر اخرى. لكن نقول من شاء منهم ان يصوم عنها يسقط الواجب الذي في ذمتها فلا بأس - [00:29:33](#)

و ان اخرج من تركتها او من تركت الميت اطعام ستة او سبعة مساكين بقدر الأيام. احنا افترضنا في المثال انهم افطروا ستة ايام او سبعة ايام. فيطعمون ستة او سبعة مساكين بحسب ما افطر بحسب ما افطروا. عن كل - [00:29:49](#)

بيقوم مسكين فيخرج من تركتهم قدر هذا الاطعام لعل هذا ان شاء الله تعالى يسقط الواجب الذي عليهم في ذمتهم اذا هذا المسألة المتعلقة بمن مات وعليه صيام وقد تأخر في القضاء - [00:30:06](#)

حتى مات طبيب المسألة الثانية عشر من كان عليه قضاء من قضاء رمضان ثم استمر العذر به. نفترض ان المرأة كانت حامل هي افطرت في رمضان لاجل ادوية معينة تأخذها - [00:30:25](#)

طبيب استمر بها العذر مثلاً الحمل هذا واستمرت هذه الادوية الى مثلاً ذي القعدة ثم وضعت ونفترض انها قد ماتت في هذا النفاس الذي وضعت فيه فالان اصلاً لم يكن عندها فرصة - [00:30:44](#)

لم يكن عندها فرصة للقضاء اصلاً فهذه نقول اولاً لا تعد اثماً بتأخير القضاء لانه اصلاً لم يكن عندها فرصة للقضاء الامر الثاني هل يلزم اولياؤها ان يخرجوا من تركتها اطعام كل يوم مسكين او ان يصوم عنها احد من اولياؤها - [00:31:01](#)

نقول قال هذا بعض اهل العلم وبعض اهل العلم يقول انه لا يلزم عليها شيء لان الواجب واجب موسع وهي لم تفرط ولم تؤخر فيه ثم ماتت فالظاهر والله تعالى اعلم انه لا يجب عليها - [00:31:19](#)

لا يجب عليها شيء اذا عندنا اتجاهين لاهل العلم منهم من يقول لا والله انه يجب عليها اما ان يصوم عنها وليها واما ان يطعم عنها عن كل يوم مسكين. وهذا في الحقيقة احوط وابراً للذمة. هذي في الحقيقة احوط - [00:31:34](#)

وبعض الناس يقول لانها اخرت التأخير المباح لها شرعا ولم اه يثبت عليها في ذمته شيء ولم تتمكن ولم يكن لديها فرصة اصلا لم يكن لديها فرصة اصلا للقضاء فلذلك لا تؤاخذ ولا تطالب بالقضاء مثل من اخر - [00:31:49](#)

صلاة ولم يصلها فمات في منتصف الوقت فهذا اصل غير لا يثبت عليه في ذمته شيء. اذا هناك من اهل العلم من قال لانه ليس عليها اه شيء وهناك من اهل لو اخرج عنها حقيقة احتياطاً عن كل يوم مسكين كان هذا ان شاء الله حسن او صام عنها احد اوليائها بعدا وخروجا عن الخلاف وان كنا نقول - [00:32:02](#)

انه ليس ليس بواجب. اذا هذه المسائل هي التي نلخص بها ما يتعلق بقضاء رمضان. المسائل المتعلقة بقضاء رمضان. طيب المسألة الثالثة عشر وهي ان اخرت قضاء رمضان حتى دخل رمضان اخر ذكرنا هنا - [00:32:23](#)

مسألة قول لاهل العلم هناك من يقول انها تزيد على القضاء اطعام كل يوم مسكين. فيقول ان من مات بعد هذا رمضان الثاني يطعم عن كل يوم مسكينين والصحيح كما قد ذكرنا من قبل في مسألة سابقة - [00:32:46](#)

انه الانسان عليه القضاء فقط فكذلك من مات بعد رمضان الثاني فانه يطعم عنها عن كل يوم مسكين هذه مجمل المسائل المتعلقة بقضاء رمضان. اسأل الله سبحانه وتعالى ان يبارك لنا ولكم في الاوقات وان يعيننا واياكم على صيام شهر رمضان وعلى قيامه وان يعيننا واياكم على نوافل الصيام وتطوعاته - [00:33:04](#)

ان يعيننا واياكم على القبول لعباداتنا الصالحة واعمالنا الصالحة. نقف عند هذا القدر وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين لكل علم نافع متطلع لزيادة الايمان وتريد - [00:33:29](#)

يأتيك ميسورا باي مكان دموعها صاف صافي اليوم غلة الظمان وتعلم الفقه الميسر عاملا بالشرع دون تعصب لفلان لعلمك الازهار في البستان - [00:33:52](#)